

المقنعة

[155] قبل (1) طلوع الفجر فأزیده واوسع عليه، ألا عبد مؤمن سقيم يسألني أن أشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه، ألا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني أن أطلقه من حبسه وافرجه غمه (3) قبل طلوع الفجر فأطلقه من حبسه (4) واخلي سربه (5)، ألا عبد مؤمن من مظلوم يسألني أن آخذ بظلامته قبل طلوع فجر فأنتصر له، وآخذ بظلامته، قال (6) فما يزال ينادي بها (7) حتى يطلع الفجر " (8). والصادق عليه السلام أنه قال: في قول الله تعالى: " سوف أستغفر لكم ربي " (9) إنه (10) أخره إلى السحر من ليلة الجمعة (11) وروى عنه عليه السلام: أنه قال: " إن العبد المؤمن ليسأل (12) الله الحاجة فيؤخر قضاها إلى يوم الجمعة، ليختصه (13) بفضل يوم الجمعة " (14) وروى عنه عليه السلام: أنه قال: " إن الله تعالى كرائم في عبادته، خصهم (16) بها كل ليلة جمعة ويوم جمعة، فأكثرُوا فيها (17) من التهليل، والتسبيح، والثناء على الله عز وجل والصلاة على النبي (18) صلى الله عليه وآله (19). "

(1) في و: " من قبل ". (2) ليس " مؤمن " في (ز). (3) في ب: " عنه " بدل " غمه ". (4) ليس " من حبسه " في (ألف، ج). (5) في ج: " سبيله ". (6) ليس " قال " في (ز). (7) ليس " بها " في (ج). وفي نسخة من (و) " هنا ". (8) الوسائل، ج 5 الباب 44 من أبواب صلاة الجمعة، ح 3 ص 73. (9) يوسف - 98. (10) في ج: " إنه كان بي حفاً أخره ". (11) الوسائل، ج 5 الباب 44 من أبواب صلاة الجمعة، ح 2 و 5، ص 73 - 74. (12) في و: " يسأل ". (13) في ب، ج، ز: " ليخصه " وفي د: " ليحصيه ". (14) راجع الوسائل، ج 5، الباب 44 من أبواب صلاة الجمعة ح 4 ص 74. (15) ليس " تعالى " في (ز) وفي (ب) " عز اسمه ". (16) في ألف: " حضهم ". (17) في ب، ز: " فيهما ". (18) في ب: " على محمد صلى الله عليه وآله " (19) الوسائل، ج 5 الباب 40 من أبواب صلاة الجمعة ح 25 ص 68 نقلاً عن الكتاب.